

## الدرس السابع والعشرون تاريخ التشريع الإسلامي

الجبن الذي يأتي من بلاد الغرب الأصل فيه الطهارة وهناك ظن أن شحوم من لحم الخنزير توضع فيه هذا عارض إذا لم نتأكد منها نبقى الأصل.  
**المصالح المرسلّة:** هي عبارة على أن تنظر في فتوى إن أخذنا بما هل تحقق مصلحة من المصالح الخمسة وندراً بما مفسدة وليس هناك نص أو إجماع على **وفق** هذه المصلحة، نقرر الأخذ بالمصلحة أم لا، والدليل هو المصلحة، ( أيّما توجد المصلحة فثم شرع الله )، ولكن هذه مخاضة خطيرة ولها أهلها الذين يميزون المصالح.

ودليل الإمام أحمد على هذا هو **سير** الصحابة فهم يلتمسون المصالح في فتواهم.

### أمثلة:

- الصحابة ابتدعوا كتابة القرآن في نسخة والرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر بذلك ولم يعارض.
- سيدنا عمر نفى أحد الصحابة لأنه وسيم الشكل وازداد حديث النساء عليه وفتنتهم به، نفاه استناداً للمصلحة.
- سيدنا علي أفتى بتضمين الصنّاع، ففي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن الصنّاعة منتشرة وكان الرجل ذو علاقة مع الصنّاع أما بعد فقد ازدهرت الصنّاعة وأصبح لها أسواقاً وكان الصنّاع يأخذون بضائع من الناس ويصنعونها وبالتالي فهو يضع عنده أموالاً كثيرة فالمصلحة تقتضي ذلك، وقال سيدنا علي لا يصلح الناس إلا هذا، فكل صنّاع يضمن ما تحت يده من

البضائع، أما الصانع الذي يؤجر نفسه لزيد وعمر ويذهب إلى بيوتهم فلا ينطبق عليه ذلك وهكذا سار الإمام أحمد وراء الصحابة.

أمثلة من اجتهادات الإمام أحمد:

● نفي أهل الفساد والفساد الفكري والدعارة إلى بلد بعيد يؤمن شرهم فيه فينفيهم إلى أمم جاهلة متخلفة نائية.

● رجل شرب الخمر في نهار رمضان، الحد العادي / **90 الإمام أحمد**  
**80 سيدنا علي** / الإمام أحمد أفتى **بتغليظ** الحد عليه **ما الدليل**، لأنه هنا انتهك حرمة الشهر وشرب الخمر.

● رجل طعن الصحابة سب أحدهم مثلاً، ما الحكم؟ ولا يوجد نص أو شيء مأثور من الصحابة لأنه أمر لم يحدث، أفتى يجب على السلطان أن يعاقبه لم يقل للسلطان أن يعاقبه بل يجب على السلطان وهي عقوبة تعزيرية معروفة وقال: إن لم يفعل فإن السلطان يحمل وزره واعتمد على مصلحة من مصالح الدين، هذا أمر سار عليه الإمام وتلاميذه **ففعّلوا** كثيراً وكثيراً من الأمور.

وأمثلة عن الأمور التي أفتى بها تلاميذ الإمام أحمد:

● إن الجاسوس الذي يقبض عليه متلبساً يجب قتله لأننا إن تركنا هؤلاء انتشر الفساد... واستشرى ظلمهم.

● أبو الوفاء (علي بن عقيل) يقول عن رجل لا يجد مأوى وإلى جانبه رجل له دارين يستطيع أن يؤوي هذا الرجل إلى جانبه، الحكم أفتى بأنه يجب على صاحب هذه الدار أن يسكنه في **فضول** داره هي مصلحة حاجية ولكن قد تصل إلى ضرورة وهو أمر أفتى به جمهور الفقهاء.

● أفتى الإمام أحمد أن الذي يموت جوعاً وحوله من يستطيع أن يطعمه من **فضول** طعام نفسه وأسرته ولم يفعل فعليه ومن حوله أن يدفع الدية كاملة متضامنين وجمهور الفقهاء مع الإمام أحمد.

● أصحاب الإمام أحمد يقولون أن المسلمون إذا احتاجوا إلى صناعة ما والناس معرضون عنها وهم بحاجة لها، أفتوا أن للسلطان أن يجبر جماعة من الناس تكفي للقيام لسد هذه الحاجة، هو في الأصل عقد باطل لكن المصلحة تقرر ذلك ويوظف لهم الأجر كأجر مثلهم، ومثال هذا قصة سيدنا عمر وجماعة الأحناف والشافعية على هذا والدليل هو المصلحة.

ولكن المصلحة المرسله سلاح خطير بحاجة لمن يتمرس على استعماله، فمتى تكون هذه المسألة مصلحة ومتى تكون المصلحة المرسله مخالفة للنص، نجد اليوم أرباع الفقهاء سمعوا بهذا الذي نقول فوجدوا فيه أمنيتههم ورجائهم المنشود.

❖ العجيب كل العجب عندما يتحدثون عن الحجاب وتحديد النسل، ففي الأول نحن بحاجة إلى أيدي عاملة ونحن في نهضة صناعية يجب استثمار كل الطاقات، ثم عند التحدث عن تحديد النسل يقولون إن العالم على هاوية انفجار سكاني ويجب أن نخفض من النسل عجيب هذا إنه لعجب وسخرية.

❖ عند التحدث عن الإمام أحمد وهذا الفن في مذهبه نذكر رجل اسمه ( نجم الدين الطوفي ) فقد كان حنبلياً ثم خرج عن المذهب وعن مذهب أهل السنة والجماعة وتشيع ثم خرج عن الشيعة ولم يعرف له مذهب. وكان يقول:

كم بين من شك في خلافته وبين من شك أنه الله

ويقول الإمام العاملي في كتابه الكبير أعيان الشيعة يقول: ونجم الدين الطوفي هذا من الغلاة الذين تبرؤوا من الإمامية ولا يزال خصومنا يحملوننا أوزاره.

وخلاصة قوله: المصلحة أساس الدين والدين يدور حول المصلحة فهي الأساس إذا تعارض النص مع المصلحة نترك النص ونأخذ المصلحة.

الجواب: إن الناس بقدر ما يتفوقون على تقرير المصلحة بقدر ما يحتفلون في مضمونها بحسب عقولهم وبيئاتهم، كلاً يأخذ ما يريد ويزعم أنه يتبع مصلحة،

فذلك أخلاق وعادات، وآخر يتركها أمم تقيّد الحرية، وأمم تفتح باب الحرية،  
أمم تترك الشذوذ والجنس، وأمم تعاقب عليها، أمم تترك المخدرات، وأمم تمنعها،  
أمم تبدع أنظمة وقوانين، وأمم تنسفها وتضع غيرها، وكلهم يريدون المصلحة،  
ولكن علم الله أن الناس لو تركوا لن يعرفوا طريق المصلحة وكشفها وإن عرفوها  
فإن أهوائهم وشهواتهم تقف حاجزاً بينهم وبين الأخذ بها.

نعود إلى **الطوفي** فبعد أن عاقبه القاضي الحارثي وأطلق سراحه خرج من مصر  
إلى بلدة قوس عند بعض النصارى وطاب له المقام هناك، حنبلي ظاهري  
أشعري رافضي إنها إحدى الكبر.